

السؤال

عقدت قراني قبل بضعة أشهر، وأصاب زوجتي عين أو حسد، وأحضرنا من يرقبها، ولكن بدون أي فائدة، وقيل لي: لو طلقتهما طلاقة واحدة، أو نشرت إشاعة كاذبة عن انفصالنا يبطل العين أو الحسد، فهل هذا صحيح؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

أولاً:

بين الشرع كيفية العلاج من العين والحسد ، وذلك بما يلي :

(1) الأدعية والأوراد المشروعة ، وقراءتها بإخلاص ويقين على المصاب ، ومن ذلك :

عَنْ عَائِشَةَ ، زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، أَنَّهَا قَالَتْ : كَانَ إِذَا اشْتَكَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَقَاهُ جِبْرِيلُ ، قَالَ : بِاسْمِ اللَّهِ يُبْرِكُ ، وَمِنْ كُلِّ دَاءٍ يَشْفِيكَ ، وَمِنْ شَرِّ حَاسِدٍ إِذَا حَسَدَ ، وَشَرِّ كُلِّ ذِي عَيْنٍ رواه مسلم (2185) .

وعَنْ أَبِي سَعِيدٍ : " أَنَّ جِبْرِيلَ أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : يَا مُحَمَّدُ اشْتَكَيْتَ؟ ، فَقَالَ : نَعَمْ ، قَالَ : بِاسْمِ اللَّهِ أَرْقِيكَ ، مِنْ كُلِّ شَيْءٍ يُؤْذِيكَ ، مِنْ شَرِّ كُلِّ نَفْسٍ أَوْ عَيْنٍ حَاسِدٍ اللَّهُ يَشْفِيكَ ، بِاسْمِ اللَّهِ أَرْقِيكَ رواه مسلم (2186) .

(2) إذا عُرف العائن ، فإن العلاج يكون بالاغتسال بالماء الذي توضع به العائن .

فَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : " كَانَ يُؤْمَرُ الْعَائِنُ فَيَتَوَضَّأُ ثُمَّ يَغْتَسِلُ مِنْهُ الْمَعِينُ " رواه أبو داود(3880)، وصحح إسناده الألباني في " سلسلة الأحاديث الصحيحة " (6/61) .

وقال الرسول صلى الله عليه وسلم لرجل أصاب آخر بعينه حتى قارب الموت: **عَلَامَ يَقْتُلُ أَحَدَكُمْ أَخَاهُ؟ هَلَّا إِذَا رَأَيْتَ مَا يُعْجِبُكَ بَرَكْتَ؟** ، ثُمَّ قَالَ لَهُ: **اغْتَسِلْ لَهُ فَعَسَلَ وَجْهُهُ وَيَدَيْهِ ، وَمِرْفَقَيْهِ وَرُكْبَتَيْهِ ، وَأَطْرَافَ رِجْلَيْهِ ، وَدَاخِلَةَ إِزَارِهِ فِي قَدَحٍ ، ثُمَّ صَبَّ ذَلِكَ الْمَاءَ عَلَيْهِ ، يَصُبُّهُ رَجُلٌ عَلَى رَأْسِهِ وَظَهْرِهِ مِنْ خَلْفِهِ ، يُكْفِي الْقَدَحَ وَرَاءَهُ ، فَفَعَلَ بِهِ ذَلِكَ ، فَقَامَ الرَّجُلُ لَيْسَ بِهِ بَأْسٌ .** رواه أحمد في " المسند " (25 / 355 - 356) ، وصححه الألباني في " مشكاة المصابيح " (4562) .

ولمزيد الفائدة راجع جواب السؤال رقم:(146637)، ورقم:(11359) .

ثانياً :

الطلاق لا يكون علاجاً للعين والحسد ؛ ولكن ربما يكون فيه درء للعين والحسد ؛ باعتبار أن العائن والحاسد إذا وجد الشخص الذي يحقد عليه ويكره له الخير قد أصابه بلاء، أو حُرِّم من خير ؛ فإنه يرتاح باله ويصرف حقدَه وحسده عنه .

ولذلك فإن من كان له جيران أو أقارب يعلم أنهم يكرهون له الخير ؛ فإنه ينصح بأن يكتُم سره عنهم ، وألا يظهر أمامهم سروراً أو فرحاً ؛ ليصرف أعينهم عنه .

ولا بأس في حالتك أن تظهر أن بينك وبين زوجتك مشكلات، وأنه ربما لا يتم الأمر ؛ لعل الحاسد يهدأ له بال ، ويصرف حقدَه وحسده عنك ، ولكن لا يُنصح بالطلاق ولا بإشاعته ؛ لما قد يترتب على ذلك من مفسدات أخرى .

ولو غلب على الظن أن إشاعة "الطلاق" سوف يدفع عينه، وأذاه ؛ فالذي يظهر أنه لا حرج في ذلك، على أن يكون ذلك كلاماً مجرداً ، أن فلانا ترك فلانة ، أو فارقها، أو نحو ذلك، لا أن يكون ذلك طلاقاً فعلياً، ولا إنشاءً له .

وهذا ، لا يغني عن علاج العين والحسد بما ذكرنا من المحافظة على الأوراد والأذكار الشرعية ، ومن محاولة أخذ الماء الذي توضع به العائن أو أخذ ثوب من ثيابه التي باشرت جسده فتوضع في ماء ثم يغتسل بها ، وهذا إن عُرف العائن ، أما إن لم يعرف ، فالمحافظة على الأذكار والأدعية كافية إن شاء الله .

وينظر جواب السؤال رقم:(146637).

والله أعلم.